Semantic Development and *Mushkil Al-Hadith* (Problematic Hadith Interpretation)

التطور الدلالي ومشكل الحديث

Received 2025-08-07
Accepted 2025-10-20
Published 2026-01-01

Mohamed Abdel Halim Uthman Ahmed[*1], Musab Hamod[2]
[1]Department of Arabic Language, Sinop University, Faculty of Theology, Turkiye, [2]Department of Basic Islamic Sciences / Hadith, Sinop University, Faculty of Theology, Turkiye
mhaleam@gmail.com[*1], musabhamod@sinop.edu.tr[2]

To cite this article: Ahmed, Mohamed Abdel Halim Uthman., Hamod, Musab. (2026). Semantic Development and Mushkil Al-Hadith (Problematic Hadith Interpretation). Ijaz Arabi: Journal of Arabic Learning, 9 (1), 348-366, DOI: https://doi.org/10.18860 /ijazarabi.V9i1.35882

Abstract
Semantic studies of Arabic literature, in this case, hadith texts, face the problem of Mushkil al-Hadith (Problematic Interpretation of Hadith). One of the leading causes of Mushkil al-Hadith is the development of the semantics of words or phrases in Arabic. This research aims to solve the problem of Mushkil al-Hadith by tracing the development of the semantics of problematic terms. This research uses descriptive-analytical methodology, which involves the description and analysis of words and their meanings. This research examines how the meaning of these words in our contemporary linguistic reality has deviated from that of the Prophet's hadith as understood by previous scholars, both hadith experts and lexicographers. One example is the hadith of Tamim al-Dari, the Prophet Muhammad said: "Religion is al-nasihah." Here, al-nasihah means sincerity, not, as is commonly understood today, "a statement that calls for goodness and forbids evil." For three centuries before the Hijrah, its meaning revolved around sincerity in giving advice and similar contexts. Other examples discussed include the problem of singing girls, the problem of the Prophet drinking nabidh (wine), the issue of giving honor in charity, and the problem of dipping flies when they fall into a container. This research concludes that semantic development is a key factor in solving Mushkil al-Hadith and that words that acquire new semantic content do not always lose their original meaning.
Keywords: Semantic Development; *Mushkil al-Hadith*; Religion is *Al-Nasihah*; Singing bondwomen; Giving Honour in Charity.

المقدمة

إن من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتحذه الملحدون سبيلاً للطعن في الدّين، وهو ما عرف بمشكل الحديث؛ ولذا فالبحث معنيٌّ بالأحاديث التي تحتوي على إشكال في لفظها ويهدف إلى إزالة هذا الإشكال عند طريق تتبع التطور الدلالي الذي قد يكون هو سبب المشكل نفسه.

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license (https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

تركيب إضافي يتألف من كلمتي المشكل والحديث. المشكل: اسم فاعل من أَشْكَلَ، وأَشْكَلَ الأمرُ أي التبس واختلط، وأصله من المماثلة، قال ابن فارس: "الشين والكاف واللام معظم بابه المماثلة. تقول: هذا شَكلُ هذا، أي مثله. ومن ذلك يقال أمر مُشكِل، كما يقال أمر مُشْتَبِه، أي هذا شابَهَ هذا، وهذا دخلَ في شكلِ هذا، ثم يُحملُ على ذلك (Ibn Fāris, 1979, vol. 3, p. 204)أما الحديث: فهو لغةً ضدُّ القدبم، قال في المقاييس: "وهو كون الشيء لم يكن. يقال حدَثَ أمرٌ بعد أن لم يكن. ... والحديث من هذا؛ لأنه كلام يحدثُ منه الشيءُ بعد الشيءِ" ثم أطلِق في الاصطلاح على ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم (أي من قول وفعل وتقرير ووصف)، وكذلك على ما أضيف إلى الصحابة والتابعين، فمن العلماء من جعل الحديث والخبر واحداً، ومنهم من جعل الحديث خاصاً بما أضيف إلى النبي صلى الله وسلم، والخبرَ عن غيره (Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, 2000, p. 41). وقال طاهر الجزائري رحمه الله إن الحديث "يختصُّ بالمرفوع عند الإطلاق ولا يُراد به الموقوف إلا بقرينة" (al-Samʿūnī al-Jazāʾirī, 1995, p. 40)، والمرفوع ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم والموقوف ما أضيف إلى الصحابي ويدخل في الثاني المقطوع أي الذي أضيف إلى التابعي.

وننتهي من هذا التوضيح إلى تعريف مشكل الحديث اصطلاحاً: ومن أوضح التعاريف له أنه: "ما تعارض -من الحديث- مع القواعد فأوهم معنى باطلًا أو تعارض مع نص شرعي آخر" (ʿItr, 1981, p. 337)، والقواعد هي الثوابت العلمية المقررة سواء كانت من الأصول الشرعية أو المنطق أو التاريخ، وعليه فهو أعم من المختلف الذي يُعنى بالتعارض بين الأحاديث نفسِها، ومنهم من جعل المختلف والمشكل واحداً بالإطلاق الشامل له أي في معارضة القواعد والنصوص. وهذا في معنى ما جاء في الوسيط في مصطلح الحديث: "والحق أن بين المختلف والمشكل فرقا في الاصطلاح. فمختلف الحديث يكون بوجود تعارض: تضاد أو تناقض بين حديثين أو أكثر كما بينت آنفا. وأما مشكل الحديث فهو أعم من ذلك فقد يكون سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، وقد يكون سببه كون الحديث مشكلا في معناه لمخالفته في الظاهر للقرآن مثلا أو لاستحالة معناه أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشفت عنها العلوم"(Abū Shuhba, n.d., p. 442) ، فالمشكل أعم من المختلف.

بحثت تعريفه في مطلع كتاب التطور الدلالي لكلمة الصبح..." (Ḥamūd & Firanjī, 2020, pp. 21–26) وأنا ملخص الآن ما جاء فيه وواقف على أبرز مواطنه: التطوُّر الدلاليُّ تركيب وصفي من كلمتي التطوُّر والدلالة: فالتطوُّر مشتق من الطَّور، ومداره كما في لسان العرب (Ibn Manẓūr, 1993, vol. 9, p. 157) على معانٍ ثلاثة: الطوَّر الذي هو التارة ومنه قول النابغة: تَنَاذَرَهَا الرَّاقُونَ مِنْ سُوءِ سَمِّهَا تُطَلِّقُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا تُرَاجِعُ (Al-Dhubyānī, 1996, p. 54)يعني الحيّة إذ تُساورُ المرءَ فترجع عنه تارة وتُقبِل عليه أخرى. والطَّور بمعنى الحال، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ (surah Noh

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

(71:14، أي أحوالاً وضروباً شتّى. والطور بمعنى الحدِّ بين الشيئين، ومنه المثل العربي: "بلغ في العلمِ أطوَرَيهِ"(Al-Maydānī, n.d., p. 93) ، أي حدَّيه الأوَّل والآخر. وفي المعجم الوسيط: "تطوّر تحوَّل من طورٍ إِلَى طور، والتطوُّر التَّغَيُّر التدريجي الَّذِي يحدث فِي بنية الكائنات الْحَيَّة وسلوكها، وَيُطلق أَيْضا على التَّغَيُّر التدريجي الَّذِي يحدث فِي تركيب الْمُجْتَمع، أَو العلاقات أَو النّظم أَو الْقيم السائدة فِيهِ" (Majmaʿ al-Lughah al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah, 2004, p. 569)، وإنما اكتسب التطور دلالة التغير من معنى الانتقال من حال إلى حال، ودلالة التقدم من معنى تجاوز الحد إلى الذي يليه.

أما الدلالة في اللغة فهي: "إبانة الشيء بأمارةٍ تتعلَّمها"(Ibn Fāris, 1979, vol.2, p. 259) ، مصدر الفعل دلَّ يدُّل على الشيء إذا سدَّد إليه، وَالدَّلِيلُ: مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ (Ibn Manẓūr, 1993, vol. 5, p. 292)، ومنه في القرآن الكريم: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ يَكْفُلُهُ﴾ (surah Taha 20:40)، ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (Surah Assaff 61:10). وعلم الدلالة في عرف اللغويين المحدثين هو "ذلك الفرع من العلم الذي يدرس الشروط الواجب توافرها في الرمز حتى يكون قادرًا على حمل المعنى" (ʻUmar, n.d., p. 11)، فالدلالة عمومًا هي معاني الوحدات اللسانية، وهذه الوحدات قد تكون كلماتٍ أو جملاً أو ملفوظات (Al-Saʿrān, n.d., p. 213). أما عند اللسانيين فله تعاريف عديدة من أشهرها أنه: التغيّر الذي يصيب دلالات الألفاظ مفردةً أو مركبةً في لغة ما عبر عصورها المختلفة، متى توافرت الدواعي أو الأسباب التي تؤدى إلى ذلك (Haydar, 1998, p. 71).

وينبغي ألا نفهم التغير هنا على أنه فقدان للمعنى الأول، بل اكتساب الألفاظ مفردةً أو مركّبةً في سياقِها دلالاتٍ جديدة. وأمّا قول الدكتور وافي: "كثرة استخدام الكلمة في معنى مجازى تؤدى غالبا إلى انقراض معناها الحقيقي وحلولِ هذا المعنى المجازي محلِّه"(Wafi, 2000, p. 321) ، ففيه تجوُّزٌ بقوله: غالباً، وبقوله: الانقراض!، فالواقع الغالب يشهد أن اكتسابَ المعاني الجديدة يحدثُ دون فقدان المعنى القديم، والانقراض يُتصوَّرُ حدوثُه في اللغات الشفويّة غير المكتوبة أمّا اللغات التي تُكتب ولا سيما ذات الأصول المدوَّنة منها كالعربية فيبعدُ الانقراض بعداً شديداً، ولعلّ بعضَه حدث في العربية قبل تدوين أصولِها.

ولا بد من التنويه إلى أن اكتساب الدلالة الجديدة أعمُّ من أن تستقرَّ بين العامة، بل يمكن أن تستقر دلالة ما بين فئة من الناس دون غيرها، وهي التي يتواضع عليها أهل الاختصاص في كل فن، كما أنّ الدلالة قد تُكتسب في منطقةٍ جغرافية ما دون غيرها مع كون المنطقتين تتكلمان اللغة ذاتها، هذا على أنَّ الدلالة كلما انتشرت بين قدرٍ أكبر من الناس واستقرت زمناً أطولَ كانت قوة الاكتساب لها أشدّ.

وتتبع ذلك في كتب شراح الحديث والمعاجم القديمة والحديثة، ويجيب عن الأسئلة الآتية: ما معنى النصيحة في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: الدين النصيحة؟ ما المقصود بالجارية في أحاديث غناء الجواري؟ هل النبيذ هو الخمر؟ وما المقصود بالنبيذ في أحاديث شرب النبي صلى الله عليه وسلم للنبيذ؟ ما معنى أن يتصدق الإنسان بعرضه؟ وهل يتعارض ذلك مع ذم الديوث؟

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

هل المقصود بالذباب في حديث: "إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه ...." هو الذباب المستقذر فقط؟

منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، الذي يقوم على وصف وتحليل الألفاظ وما تدل عليه، وكيف خرجت دلالة الألفاظ في واقعنا اللغوي المعاصر عن الدلالة الموجودة في لفظ الحديث النبوي الشريف والتي كانت مفهومة لدى السابقين سواء كانوا محدِّثين أو معجميين.

نتائج البحث ومناقشتها

من الكتب التي اعتنت بحل المشكل، شرح مشكل الآثار للطحاوي، وقد قال في مقدمته: " وإنّي نظرت في الآثار المرويّة عنه صلّى اللّه عليه وسلّم بالأسانيد المقبولة الّتي نقلها ذوو التّثبّت فيها والأمانة عليها ، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء ممّا يسقط معرفتها، والعلم بما فيها عن أكثر النّاس فمال قلبي إلى تأمّلها وتبيان ما قدرت عليه من مُشْكِلِهَا» (al-Ṭaḥāwī, 1995, vol. 1, p. 6).

ومشكل الحديث وبيانه لابن فورك وقال في مقدمته: " نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ممّا يوهم ظاهره التّشبيه ممّا يتسلق به الملحدون على الطعن في الدّين.." (Ibn Fūrak al-Anṣārī al-Iṣfahānī, 1985, vol. 6, p. 37) ، فكتابه دائر في مجمله على المشكل من أحاديث الصفات، والواقع أن المشكل أعم من ذلك بكثير.

نماذج من حل مشكل الحديث من خلال إدراك التطور الدلالي

حل مشكل النصيحة لله في الحديث من خلال رصد التطور الدلالي لكلمة النصح

عن تميم الداري "أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامَّتهم". هذا الحديث صحيح أخرجه مسلم (Muslim ibn al-Hajjaj, 1955, p. 74)، وأخرجه البخاري معلَّقاً في الإيمان وترجم به فقال: "باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة: لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " (Al-Bukhari, 1993, Vol. 1, p. 30)، وروي عن أبي هريره وعن غيرهما أيضا، وحديث أبي هريرة في الترمذي، وقال عنه حسن (Al-Tirmidhi & Awwad Ma'ruf, 1996, Vol. 3, p. 485)، وهو من أصول الأحاديث المشهورة في الأمة، ومن أحاديث الأربعين النووية، قال في جامع العلوم والحكم: "عن أبي داود أن هذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور عليها الفقه، وقال الحافظ أبو نعيم: هذا الحديث له شأن، ذكر محمد بن أسلم الطوسي أنه أحد أرباع الدين" (Ibn Rajab & Al-Arna'ut, 1996, Vol. 1, p. 216) .

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

ومشكل هذا الحديث أنه قد يُظن تعارضُه مع المنطق حسب المشهور اليوم من معنى النصيحة أنها إرشاد الغير إلى الخير وحضهم عليه، وهذا يتصور في حق العامة والأئمة ولكن كيف يُصور أن يتوجه الإرشاد إلى الله سبحانه وتعالى وإلى كتبه ورسله؟ والذي ذكره الإمام الخطابي رحمه الله وتبعه الشراح عليه، فقال: "النصيحة كلمة يُعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يُعبر هذا المعنى بكلمة واحدة تحصرها وتجمع معناها غيرها" (Al-Khattabi, 1932, Vol. 4, p. 125)، ولا يشفي في حل هذا المشكل المعنوي، لأن إرادة الخير للمنصوح له لا يحسن التعبير به في حق الله تعالى فيقال أريد الخير لله مثلاً! هذا مع أن الخطابي ذكر بعد أن أصل النصح في اللغة الخلوص، كما أنه فصل في أوجه النصح عملياً لكل جهة من المذكورين في الحديث، فقال: "معنى نصيحة لله سبحانه صحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عبادته والنصيحة لكتاب الله الإيمان به والعمل بما فيه، والنصيحة لرسوله التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه والنصيحة لأئمة المؤمنين أن يطيعهم في الحق وأن لا يرى الخروج عليهم بالسيف إذا جاروا والنصيحة لعامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم"(Al-Khattabi, 1932, Vol. 4, p. 126) ، وتوسع في تعداد أوجه النصح العلماء من بعده. النووي في شرح مسلم: " فقد ذكر الخطابي وغيره من العلماء فيها كلاما نفيسا.."(Al-Nawawi, 1972, Vol. 2, p. 38) وابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (Ibn al-Athir, 1979, Vol. 5, p. 63)، بما يكشف عن أن وجوه النصيحة عملياً لكل جهة من هؤلاء كثيرةٌ عزيزة العد والإحصاء، ولهذا اكتفى الحديث بالتعبير بهذه الكلمة الجامعة "النصيحة" ولمن تكون.

وعلاقة هذه المشكلة بالتطور الدلالي أنه كان من أكثر معاني النصيحة شهرة إرشاد الآخرين إلى ما فيه مصلحتهم، وذلك متضمن في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [Surah Al-A'raf 7: 67, 68]وقوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾ [Surah Al-A'raf 7:79]، وصريح في بعض شعر العرب كقول النابغة(Al-Dhibyani, 1996, p. 128) :

نَصَحتُ بني عَوفٍ فلم يتقبَّلوا ... رسولي ولم تنجحْ لديهِم وسائلي

وهو قول يعزز تخصيص النصيحة بالإرشاد إذ استعمل فعل النصح متعدياً بنفسه بما يصلح أن يحل محله أرشدت، مع أن تعدِّيه باللام أفصح؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْصَحُ لَكُمْ﴾ [Surah Al-A'raf 7:62]، (Al-Jawhari, 1407, p. 1/410) وفي زمننا المعاصر تعزز الالتباس أكثر، بالنظر إلى تفسير المعاجم اللغوية المعاصرة للنصيحة، ففي المعجم الوسيط الصادر عن توصية مجمع القاهرة اللغوي: "النَّصِيحَة: قَول فِيهِ دُعَاء إِلَى صَلَاح وَنهي عَن فَسَاد.. ونصح فُلَانًا وَله أرشده إِلَى مَا فِيهِ صَلَاحه "(Majma‘ al-Lughah al-‘Arabiyyah bi-al-Qāhirah, 2004, p. 2/925) ، هذا وإن بيَّن أن

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

أصل النصح الخلوص، وكذلك في معجم اللغة المعاصرة، الذي عزز موضع الالتباس من الحديث بإيراده له مثالاً لمعنى النصيحة أنها قول، فقال " نَصيحَة [مفرد]: ج نصائِحُ: قولٌ فيه دعوةٌ إلى صلاحٍ ونهي عن فساد .. طبَّق نصيحةَ والدِه، نصائحٌ غالية،نصيحة في الوقت المناسب، من سمع النصيحة نجا من الفضيحة [مَثَل]، الدِّينُ النَّصِيحَةُ [حديث]"(Umar, 1429 AH, p. 3/2219) ، فجعل الأمثلة التي ضربها في سياقه ومنها الحديث متمحضة لمعنى الإرشاد. والمعاجم اللغوية المعاصرة تتأثر بالفهم المعاصر لأنها انعكاس له من وجه، كما أنها تؤثر فيه، لأنها المرجع الأيسر له.

ولم أجد من فسر النصيحة في المعاجم القديمة بأنها قول كما فعلت المعاجم المعاصرة، ففي اللسان: " نَصَح: نصحَ الشيء: خَلَص. والناصِح: الخالِص من العسل وغيره. وكل شيء خلَص، فقد نَصَح؛ والنُّصح: نقيض الغِش(Ibn Manẓūr, 1414 AH, p. 2/615) ، وربطها في المقاييس بأصل الخياطة، فقال: "النُّون والصاد والحاء أصل يدل على ملاءمة بين شيئين وإصلاح لهما، أصل ذلك النَّاصِح: الخيَّاط. والنِّصاح: الخيط يُخاطُ به...ومنه النُّصح والنَّصيحة: خِلافُ الغِشّ"(Ibn Fāris, 1399 AH, p. 4/435) .

وفي معجم الدوحة التاريخي عرضٌ للتطور الدلالي لجذر النصح، وأنها كانت تدور في القرون الثلاثة قبل الهجرة على معنى الإخلاص في المشورة ونحوها، وذكروا قول لقيطِ بن يَعمرِ الإياديّ:

لقد بذلت لكم نصحي بلا دَخَلٍ.. فاستيقظوا إنَّ خير العلم ما نفعا(Ibn Yaʿmar, 1971, p. 51)

ثم تطور إلى الخياطة ونحوها، ولكن بقي الإصل يدل على النقاء، فذكروا في نحو ٥٠ قبل الهجرة، ٥٣٧م، عن المرقش الأصغر البكري(Al-Qaysī, 1970, pp. 531–532) :

وما قَهْوَةٌ صَهبْاءُ كالمِسْكِ رِيحُها ... تُعَلَّي علي النَّاجُودِ طَوْراً وتُقْدَحُ

بِأَطْيَبَ مِنْ فيها إِذَا جئت طارفا ... منَ اللَّيْلِ بَلْ فُوها أَلَذُّ وأَنْصَحُ

وكذلك من الأقوال ما نسب لأكثم بن صيفي : "رب غريب ناصح الجيب، وابن أب متهم الغيب" (Ibn ʿAbd Rabbih, 1944, p. 3/76).

والذي أراه أنه إذا أعيدت النصيحة لأصلها اللغوي من الخَلوص كان أولى في فهم حديث الدين النصيحة، فيصبح المعنى: الدين الإخلاص، وكذلك قال ابن دقيق العيد في بعض شرحه للحديث: "والنصيحة في اللغة: الإخلاص"(Ibn Daqīq al-ʿĪd, 1424 AH, p. 52) ، وبهذا الربط بالأصل اللغوي الذي تطورت الدلالة عنه إلى الإرشاد تُحَلُّ ثلاث مشكلات وليس واحدة:

١. يفهم معنى حديث "الدين النصيحة" بأنه الإخلاص، ومن ثم يسهل تصور توجهه إلى كل الجهات في الحديث بما يقتضيه الإخلاص، فالنصيحة لله هي الإخلاص له، ومقتضى الإخلاص لله صحة الاعتقاد في وحدانيته والطاعة والتعظيم له، وكذلك هي الإخلاص لكتاب الله ومقتضاه الإيمان به والعمل به وألّا يهجره ونحو ذلك، وهي الإخلاص لرسول الله ومقتضاه توقيره والصلاة عليه والعمل بما أمر والانتهاء عما نهى، والنصيحة لأئمة المسلمين هي الإخلاص لهم ومقتضاه طاعتهم

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

في الحق وبذل المشورة لهم والتلطف بإطلاعهم على مواضع الخلل، والنصيحة لعامة المسلمين هي الإخلاص لهم ومقتضاه إرشادهم إلى مصالحهم وحب الخير لهم وغير ذلك من كل ما يقتضيه الإخلاص وعدم الغش، وكذلك يسهل حينها تصور تفسيرها في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [Surah Al-Tawbah 9: 91]، فيكون المعنى إذا أخلصوا، ومقتضاه الطاعة. وقد حمل ابن تيمية النصيحة على الإخلاص في الآية والحديث معاً، بقوله: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي أخلصوا لله ورسوله قصدهم وحبهم، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح:"الدين النصيحة ثلاثا قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" فإن أصل الدين هو حسن النية وإخلاص القصد" (Ibn Taymiyyah, 1425 AH, vol. 16, p. 58). وهذا التفسير أحسن من قولهم في النصيحة أنها إرادة الخير للمنصوح لِما ذكرت من أنه لا يحسن أن يقال في حق الله.

٢. مشكلة قصر الدين على النصيحة، فالمعروف أن تعريف المبتد والخبر، يقصر المبتدأ على الخبر تعريف طرفي الإسناد المسند والمسند إليه(Ḥabannakah, 1416 AH, vol. 1, p. 544) فهو هو لا غيره، وقد ذكرها الطحاوي في مشكل الآثار، " وكيف يكون الدين النصيحة، وقد وجدتم الله عز وجل قال في كتابه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عندَ اللهِ الإِسْلام﴾ [Surah Āl ʿImrān 3:19]، وأجاب: أنها ليست كل الدين ولكنها بمكان من الدين جليل، وكل ما جلَّ من جنس من الأجناس جاز أن يطلق له الاسم الذي يسمى به ذلك الجنس فيذكر به كما يذكر به ذلك الجنس .. ومن ذلك قولهم: المال النخل؛ لجلالة النخل في الأموال، وإن كان في الأموال سوى النخل، فمثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " الدين النصيحة "، هو لجلالة موضع النصيحة من الدين(Al-Ṭaḥāwī, 1415 AH, vol. 4, p. 82). أما ابن حجر فذكر احتمالين أن يكون القصر مجازيا للمبالغة كقولهم الحج عرفة، وهذا على كلام الخطابي بأنها إرادة الخير للمنصوح له، أو يكون حقيقياً، وهذا في حال تفسيره بالإخلاص قال: "ويحتمل أن يُحمل على ظاهره لأن كل عمل لم يُرِد به عامله الإخلاص فليس من الدين" (Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, 1380 AH, vol. 1, p. 38).

٣. فهم لماذا كان الأفصح تعدي نَصَح باللام لا بنفسه، وكذلك هو في القرآن والحديث متعديا باللام، وإنما ذكروا في المعاجم نصحته ونصحت له وقالوا باللام أفصح، إما لغةً كما خبروا من استعمال الناس، أو لشاهد النابغة الذي ذكروه، وهو شاهد محتمل لأنه شعري قد يكون للضرورة أو على التضمين، فإن تعدى نصح بنفسه فهو بمعنى أرشد، نصحته أرشدته، وإن تعدى باللام فهو بمعنى أخلص نصحت له أخلصت له، وهو الأفصح، وبه جاء القرآن والحديث، "النصح لكل مسلم" النصيحة لله و...

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

حل مشكل غناء الجواري في الأحاديث من خلال إدراك التطور الدلالي

ورد في غناء الجواري أحاديث منها:

١. في البخاري من طريق محمد بن عبد الرحمن الأسدي، حدثه عن عروة، عن عائشة، قالت: "دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث، فاضطجع على الفراش، وحول وجهه، ودخل أبو بكر، فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأقبل عليه رسول الله عليه السلام فقال: دعهما، فلما غفل غمزتهما فخرجتا" (Al-Bukhārī, 1414 AH, vol. 1, p. 323)، زاد في رواية مسلم من طريق هشام بن عروة عن عروة عن عائشة: قالت: وليستا بمغنيتين، وزاد وذلك في يوم عيد (Muslim ibn al-Ḥajjāj, 1374 AH, vol. 2, p. 607)، وفي رواية لمسلم عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة في هذا الحديث قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه، وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون وأنا جارية، فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن (Muslim ibn al-Ḥajjāj, 1374 AH, vol. 2, p. 608).

٢. عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم مر ببعض المدينة، فإذا هو بجوار يضربن بدفهن، ويتغنين، ويقلن: نحن جوار من بني النجار ... يا حبذا محمد من جار. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الله يعلم إني لأحبكنَّ(Ibn Mājah, n.d., vol. 1, p. 612) . في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات(Al-Būṣīrī, 1403 AH, vol. 2, p. 106) . والمشكل أن يفهم جواز غناء النساء والاستماع لهن استناداً لحديثي الجاريتين ونحن جوار من بني النجار، وليس المراد محاكمة مسألة غناء النساء فقهياً، بل النظر فقط في الاحتجاج بخبر غناء الجواري هل يصلح لذلك أو لا؟ ولحل هذا الإشكال يجب أن نتتبع التطور الدلالي لـ" الجارية"، فالجارية في اللغة من الجَراية بالفتح الصِّبا، وَيُقَال: جَارِيَة بَيِّنة الجَرَاء، وَكَانَ ذَلِك فِي أَيَّام جَرائها، أي فِي أَيَّام صِباها (Ibn Durayd, 1987, vol. 2, p. 1040)، وسميت الجارية لأنها تستجرى في الخدمة (Ibn Fāris, 1399 AH, vol. 1, p. 448; al-Zamakhsharī, 1419 AH, vol. 1, p. 136)، والجارية: الفتية من النساء بيِّنة الجَراية (Ibn Sīdah & Hindāwī, n.d., vol. 7, p. 506). وفي المعاجم الحديثة، يبدؤون المعنى بالإماء ثم يشيرون إلى الصبا: "(الْجَارِيَة) الأمة وَإِن كَانَت عجوزا والفتية من النِّسَاء (Umar, 1429 AH, vol. 1, p. 368; Majmaʿ al-Lughah al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah, 2004, vol. 1, p. 119). فأصل القضية أن الجارية هي البنت قبل البلوغ أو من يستصحب عليها وصف الصبية حتى لو بلغت كأن تبقى في الظاهر طفلة همها تجري في حوائج أهلها وتلعب وتلهو، ومن فسرها بالفَتيَّة من النساء أو الشابة فقد وهِم. وقال البيهقي في حديث عائشة: "ففي قوله في هذه الزيادة وأنا جارية كالدليل على أنها كانت صغيرة لم تبلغ، ومما يدل على ذلك أيضا: عن أنس رضي الله عنه قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

وسلم المدينة لعبت الحبشة بحرابهم فرحا بقدومه، فإن كانت هذه القصة، وما روته عائشة واحدة، ففيها ما دل على أنها كانت غير بالغة في ذلك الوقت، فرسول الله صلى الله عليه وسلم بنى بها حين قدم المدينة، وهي ابنة تسع سنين، ويحتمل أنَّ ذلك كان قبل أن يُضرب عليهن الحجاب "(Al-Bayhaqī & ʿAṭāʾ, 1424 AH, vol. 7, p. 149) ، وأشار النووي وغيره إلى هذا الجواب أيضاً وفسر العربة المشتهية للعب المحبة له(Al-Nawawī, 1392 AH, vol. 6, p. 184) . وقد يُجادل بإنَّ تلك الواقعة كانت بعد بلوغها (Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, 1380 AH, vol. 2, p. 445)، فإن كان فإنما قيل لها جارية استصحاباً للحال، لمناهزتها البلوغ آنذاك، بغض النظر عن الحكم في القضية فيمن استعمل أحاديث غناء الجواري للاستدلال على إباحة غناء المرأة بحضرة الأجانب، فإنه لا يسلم لهم، لأن الجارية إنما تطلق في الأصل على البنت قبل البلوغ وقدتستعمل في أوائله استصحاباً على سبيل المجاز، ثم إلى الإماء مجازاً، ولعل الجارية إنما كانت تطلق على الصغيرات من الإماء أيضاً. وبهذا يحمل حديث نحن جوار من بني النجار على الصغيرات، وحديث الجاريتين قد يحمل عليهما أو على إماء يتناشدن الشعر والأرجاز بما لا يبلغ صنعة الغناء، وإنما كرهه أبو بكر لأنه في بيت رسول الله وأن عائشة ابنته هي المسؤولة عن ذلك، فأعلمه النبي صلى الله عليه وسلم باليسر في مثل ذلك ولا سيما في أيام العيد.

حل مشكلة النبيذ من خلال التطورالدلالي

ورد في شرب النبيذ أحاديث منها:

١. أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَسْقَى. فَقَالَ رَجُلٌ: يا رسول الله، ألا نسقيك النبيذ؟ فَقَالَ: بَلَى. قَالَ فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَسْعَى، فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ألا خمرته ولو تعرض عَلَيْهِ عُودًا!. قَالَ فَشَرِبَ(Muslim ibn al-Ḥajjāj, 1374 AH, vol. 3, p. 1593) .

٢. قال ابنُ عبَّاسٍ: جاء النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ عبَّاسًا، فقال: اسْقونا. فقال: إنَّ هذا النَّبيذَ شَرابٌ قد مُغِثَ ومُرِثَ، أفَلا نَسقيكَ لَبَنًا أو عَسَلًا؟ قال: اسْقونا مِمَّا تَسْقون منه النَّاسَ. فأتى النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ ومعه أصحابُه مِن المُهاجِرينَ والأنصارِ بِسِقاءَيْنِ فيهما النَّبيذُ، فلمَّا شرِبَ النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، عَجِلَ قبْلَ أنْ يُروى، فرفَعَ رَأْسَه، فقال: أحسَنتُم، هكذا فاصنَعوا. قال ابنُ عبَّاسٍ: فرِضا رَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بذلك أحَبُّ إليَّ مِن أنْ تَسيلَ شِعابُها لَبَنًا وعَسَلًا(Al-Imām, 1421 AH, vol. 5, p. 103) .

٣. وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قَدِمَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ علَى رَاحِلَتِهِ وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ، فَاسْتَسْقَى، فأتَيْنَاهُ بإنَاءٍ مِن نَبِيذٍ، فَشَرِبَ، وَسَقَى فَضْلَهُ أُسَامَةَ، وَقالَ: أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ، كَذَا فَاصْنَعُوا، فلا نُرِيدُ تَغْيِيرَ ما أَمَرَ به رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ(.Muslim ibn al-Ḥajjāj, 1374 AH, vol. 2, p) .

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

والإشكال في هذه الأحاديث أنه قد تحول النبيذ في مفهومنا المعاصر إلى محض خمر، والمطالعة في معاجم اللغة العربية الحديثة كالوسيط ونحوه، حيث يتجه المعنى الأول إلى الخمر -كما سيأتي- وحين يُقرأ أن النبي شرب النبيذ يكون هناك مشكل كبير.

أثر التطور الدلالي في حل المشكل

إن النبيذ ليس هو الخمر، إنما الشيء من الفاكهة أو الحَبُّ يُنبذ أي يلقى في الماء، فيحليه، أو يُستجدى منه شراب مستلذ الطعم، ولكن ثمة تطور دلالي تعاقب على الكلمة فاكتسبت معنى جديدًا إضافة لمعناها الأصلي. وسبب استقرار المشكل اليوم أن النبيذ في المعاجم المعاصرة صار اسماً للخمر، بل صار من أشهر أسمائها فإذا قيل النبيذ لا يتبادر إلى الذهن إلا الخمر، فالأجيال الناشئة التي لا علم لها باللغة أو قليلة الاطلاع في شروح الحديث تقع في الريبة من شرب النبي للنبيذ لأنها تتصور أن النبيذ هو الخمر، ولا سيما غير الناطقين الذين لا يلجؤون لفهم اللغة إلا للمعاجم المعاصرة؛ حيث نجد في معجم اللغة المعاصرة: نبَذ الشّيءَ: طرَحه وألقاه، تركه وهجره(Umar, 1429 AH, vol. 3, p. 2156) ، وقال في موضع آخر:النبيذ: الخمر، ولم يكتف بذلك بل شرح كيف يصنع، ومم يصنع، وساق أمثلة تعضض ذلك: نَبيذ [مفرد]: ج أنْبِذة: خمرٌ، شراب مُسْكِر يتّخذ من عصير العنب أو التمر أو غيرهما ويترك حتى يختمر "نبيذ أحمر/ أبيض- نبيذ عسل: شراب كحوليّ يحصل من تخمُّر العسل"لون نبيذيّ- صناعة نبيذيّة"، روح النَّبيذ: الكحول (Umar, 1429 AH, vol. 3, p. 2157) ، وجاء في المعجم الوسيط مثل ذلك: (نبذ) التَّمْر أَو الْعِنَب وَنَحْوهمَا اتخذ مِنْهُ النَّبِيذ، والنَّبِيذ: المنبوذ، وشراب مُسكر يتَّخذ من عصير الْعِنَب أَو التَّمْر أَو غَيرهمَا وَيتْرك حَتَّى يختمر (ج) أنبذة (Majmaʿ al-Lughah al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah, 2004, vol. 2, p. 897)، وهذا يزيد المعنى التباسًا ويرسخ معنى النبيذ على أنه متمحض للخمر.

أما في المعاجم القديمة يفرقون بين النبيذ المسكر وغير المسكر ففي تهذيب اللغة للأزهري (ت ٣٧٠هـ): النَّبيذ مَعْرُوف؛ وَإِنَّمَا سُمِّي نبيذاً لِأَن الَّذِي يَتخذه يَأْخُذ تَمرا أَو زبيباً فيَنبذه، أَي يُلْقيه فِي وِعاء أَو سِقاءٍ، ويَصُبُّ عَلَيْهِ المَاء ويتركه حَتَّى يفورَ ويَهْدِر فَيصير مُسكراً، والنَّبْذُ الطرحُ، وَمَا لم يَصِرْ مُسْكراً حَلَال فَإِذا أسكر فَهُوَ حرَام(Al-Azharī, 2001, vol. 14, p. 318) ، وهو هنا يُرجع النبيذ إلى المعنى الأصلي من الإلقاء ونحوه، ثم يضيف أنه إذا تُرك حتى يفور يصير مسكرًا، حينئذٍ يكون حرامًا أما في مقاييس اللغة لابن فارس (ت ٣٩٥ هـ) فلم يذكر الإسكار ونحوه: (نَبَذَ) النُّونُ وَالْبَاءُ وَالذَّالُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى طَرْحٍ وَإِلْقَاءٍ. وَنَبَذْتُ الشَّيْءَ أَنْبِذُهُ نَبْذًا: أَلْقَيْتُهُ مِنْ يَدِي. وَالنَّبِيذُ: التَّمْرُ يُلْقَى فِي الْآنِيَةِ وَيُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ(Ibn Fāris, 1399 AH, vol. 5, p. 380) .

وفي لسان العرب لابن منظور (ت ٧١١هـ) ورد ذكر النبيذ على أنه الخمر، فبعدما ذكر ما أورده السابقون قال: وَانْتَبَذْتُهُ: اتَّخَذْتُهُ نَبِيذًا وَسَوَاءٌ كَانَ مُسْكِرًا أَو غَيْرَ مُسْكِرٍ فإنه يُقَالُ لَهُ نَبِيذٌ،

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

وَيُقَالُ لِلْخَمْرِ المعتصَرة مِنَ الْعِنَبِ: نَبِيذٌ، كَمَا يُقَالُ لِلنَّبِيذِ خَمْرٌ .(Ibn Manẓūr, 1414 AH, vol. 3, p. 511)، ومن ثم تبعه من تلاه من المعجميين، إلى أن صارت الأذهان تنصرف إلى الخمر عند ذكر النبيذ. ومما يفرق بين النبيذ والخمر ما رواه ابْنُ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيَّ: لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ فَدَعَتْ عَائِشَةُ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ: كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأُوكِيهِ وَأُعَلِّقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ(Muslim ibn al-Ḥajjāj, 1374 AH, vol. 3, p. 1579).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ. فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّالِثَةِ. ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيُسْقَى أَوْ يهراق"(Muslim ibn al-Ḥajjāj, 1374 AH, vol. 3, p. 1589). أي أن النبي كان يشرب منه طالما لم يختمر ولم يتغير طعمه، وهو ما يثبت أنَّ النبي كان لا يشرب الشراب المختمر الذي تغير طعمه ورائحته.

وقد قال الإمام النووي تعليقًا على أحاديث النبيذ: في هذه الأحاديث دلالة على جواز الانتباذ وجواز شرب النبيذ ما دام حلوا لم يتغير ولم يغل، وهذا جائز بإجماع الأمة. وأما سقيه الخادم بعد الثلاث وصبه فلأنه لا يُؤمَن بعد الثلاث تغيره، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتنزه عنه بعد الثلاث (Ayyūb et al., 1436 AH, vol. 10, p. 347).

وعلى ذلك فالنبيذ: ماء ينبذ فيه تمرات، أو زبيب، ليجتذب ملوحته، كان أهل الحجاز يفعلونه، وما لا يسكر من الدبس، والخل، ورب الخروب، وسائر المربيات، فهو حلال؛ لأن تخصيص المسكر بالتحريم دليل على إباحة ما سواه(Ibn Qudāmah, 1414 AH, vol. 4, p. 105) . وبهذا التتبع للتطور الدلالي لكلمة النبيذ يحل إشكال شرب النبي صلى الله عليه وسلم للنبيذ.

حل مشكلة التصدق بالعِرض من خلال التطور الدلالي

ورد في التصدق بالعرض أحاديث منها:

١. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: " أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَيْغَمٍ أَوْ ضَمْضَمٍ - شَكَّ ابْنُ عُبَيْدٍ -، كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي عَلَى عِبَادِكَ "(Abū Dāwūd & ʿAbd al-Ḥamīd, n.d., vol. 4, p. 272) .

٢. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَمْضَمٍ؟ قَالُوا: وَمَنْ أَبُو ضَمْضَمٍ؟ قَالَ: رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ، بِمَعْنَاهُ قَالَ: عِرْضِي لِمَنْ شَتَمَنِي، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمِّيِّ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ حَمَّادٍ أَصَحُّ

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

٣. أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَثَّ يَوْمًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَامَ عُلْبَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا عِرْضِي، فَإِنِّي أُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي، ثُمَّ جَلَسَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيْنَ عُلْبَةُ بْنُ زَيْدٍ؟، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَقَامَ عُلْبَةُ فَقَالَ: أَنْتَ الْمُتَصَدِّقُ بِعِرَضِكَ، قَدْ قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ (Al-Bazzār, 2009, vol. 8, p. 315)

والإشكال في هذه الأحاديث أن العِرض تمحَّض في زماننا لحريم الرجل زوجه وبنته وأخته وهكذا، وأنَّ الديوث يفسر اليوم بأنه الذي لا يغار على عِرضه، فحين يُقرأ المتصدق بعِرضه يتعجب؟؟ والعِرض قديما ليس هو العرض اليوم

أثر التطور الدلالي في حل المشكل

لم يعرف قديمًا أن العرض بمعنى حريم الرجل، وقَالَ ابْن قُتَيْبَة (ت ٢٧٦هـ): عرض الرجل نَفسه، وَمن شتم عرض رجل فَإِنَّمَا ذكره فِي نَفسه بالسوء، وَمِنْه قَول النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي أهل الْجنَّة: "لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَإِنَّمَا هُوَ عرق يجْرِي من أعراضهم مثل الْمسك"(Ibn al-Jawzī, n.d., vol. 2, pp. 7-8) . وَقَالَ أَبُو بكر بن الْأَنْبَارِي (ت ٣٢٨هـ): قَالَ أَبُو الْعَبَّاس الْعرض مَوضِع الْمَدْح والذم من الْإِنْسَان، ذهب بِهِ أَبُو الْعَبَّاس إِلَّا أَن الْقَائِل إِذا ذكر عرض فلَان فَمَعْنَاه أُمُوره الَّتِي يرْتَفع أَو يسْقط بذكرها، وَمن جِهَتهَا يحمد أَو يذم، فَيجوز أَن تكون أموراً يذكر بهَا دون أسلافه، وَيجوز أَن يذكر أسلافه ليلحقه النَّقْص بعيبهم، لَا يعلم بَين أهل اللُّغَة خِلَافه إِلَّا مَا قَالَه ابْن قُتَيْبَة، فَإِنَّهُ أنكر أَن يكون الْعرض الأسلاف، وَزعم أَن عرض الرجل نَفسه، وَاحْتج بقوله عَلَيْهِ السَّلَام: "إِنَّمَا هُوَ عرق يجْرِي من أعراضهم " قَالَ: مَعْنَاهُ من أبدانهم، وَاحْتج بقول أبي الدَّرْدَاء: أقْرض من عرضك ليَوْم فقرك. قَالَ مَعْنَاهُ: من نَفسك بِأَن لَا تذكر من ذكرك. وَاحْتج بِحَدِيث أبي ضَمْضَم: اللَّهُمَّ إِنِّي قد تَصَدَّقت بعرضي، قَالَ: مَعْنَاهُ: بنفسي وأحللت من اغتابني. قَالَ: فَلَو كَانَ الْعرض الأسلاف مَا جَازَ لَهُ أَن يحل من سبّ الْمَوْتَى، لِأَن ذَلِك إِلَيْهِم لَا إِلَيْهِ. وَمِمَّا يدل على ذَلِك قَول حسان:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ(Ibn al-Jawzī, n.d., vol. 2, pp. 7-8)

وقد رد ابن الأنباري قائلاً: فَهَذَا الَّذِي ذهب إِلَيْهِ ابْن قُتَيْبَة وَاضح الْخَطَأ؛ أَلا ترى قَول مِسْكين الدَّارمِيّ:

رُبَّ مَهْزولٍ سَمِينٌ عِرْضُه وسمِينِ الجِسْمِ مَهْزُولُ الحَسَبْ

فَلَو كَانَ العرض الْبدن والجسم على مَا ادّعى لم يكن مِسْكين ليقول: " رب سمين عرضه " إِذْ كَانَ مستحيلاً أَن يَقُول الْقَائِل: رب مهزول سمين جِسْمه، لِأَنَّهُ متناقض، وَإِنَّمَا أَرَادَ: رب مهزول جِسْمه كَرِيمَة أَفعاله. فَأَما الحَدِيث الَّذِي احْتج بِهِ فِي صفة أهل الْجنَّة فَقَالَ الْأَمَوِي: الْأَعْرَاض: المغابن، وَهِي الْمَوَاضِع الَّتِي تعرق من الْجَسَد وَقَول أبي الدَّرْدَاء: أقْرض من عرضك، مَعْنَاهُ: من عابك وَذكر أسلافك

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

فَلَا تجاره. وَكَذَلِكَ قَول أبي ضَمْضَم مَعْنَاهُ: قد تَصَدَّقت على من ذَكرنِي أَو ذكر أسلافي بِمَا يرجع إِلَيّ عَيبه، وَلم يرد أَنه أحله من أسلافه، لكنه إِذا ذكر آباءه لحقه بذكرهم نقيصة فأحله مِمَّا أوصل إِلَيْهِ من الْأَذَى، فَأَما حسان فَإِنَّهُ أَرَادَ بقوله: وعرضي: جَمِيع أسلافي الَّذين أمدح وأذم من جهتهم؛ يدل عَلَيْهِ قَول النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: " فَإِن دماءكم وَأَعْرَاضكُمْ " فَلَو كَانَ الْعرض هُوَ النَّفس كَانَ ذكر الدَّم كَافِيا(Ibn al-Jawzī, n.d., vol. 2, pp. 7-8).

ثم جاء ابْنُ الأَثير(ت ٦٣٠هـ) وجمع كل هذه المعاني: العِرْضُ مَوْضِعُ المَدْحِ والذَّمِّ مِنَ الإِنسان سَوَاءٌ كَانَ فِي نَفْسِه أَو سَلَفِه أَو مَنْ يَلْزَمُهُ أَمره، وَقِيلَ: هُوَ جَانِبُهُ الَّذِي يَصُونُه مِنْ نفْسه وحَسَبِه ويُحامي عَنْهُ أَن يُنْتَقَصَ ويُثْلَبَ (Ibn Manẓūr, 1414 AH, vol. 7, p. 171) كما جاء في المعجم الوسيط: العِرض: الْبدن وَالنَّفس وَمَا يمدح ويذم من الْإِنْسَان سَوَاء كَانَ فِي نَفسه أَو سلفه أَو من يلْزمه أمره والحسب (Majmaʿ al-Lughah al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah, 2004, vol. 2, p. 594)

وقد اتسع المعنى في معجم اللغة المعاصرة لينص على حريم الرجل: عِرْض [مفرد]: ج أعراض: ما يُمْدحُ ويُذَمُّ من الإنسان في نفسه وحسبه أو فيمن يلزمُه أمرُه، ما يفتخر به الإنسانُ من نسب أو شرف، أو ما يصونه الإنسانُ من نفسه أو سلفه أو من يلزمه أمره كالزَّوجة والبنت "طعن في عِرْضِ فلان- لا تجرّح أعراضَ النَّاس" أنا في عِرْضك: ألجأ إليك وأستغيث بك- ذوو العِرْض: أشراف القوم- لاك أعراضَ النَّاس: عابهم وتحدّث عنهم بسوء- مزَّق عِرْضَه: شتمه وطعن فيه- نقيُّ العِرْض: بريء من أن يُشتم أو يُعاب- نَهَش عِرْضَه: اغتابه وطعن فيه(Umar, 1429 AH, vol. 2, p. 1483)

ومعنى: (اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي عَلَى عِبَادِكَ) أَيْ فَلَوِ انْتَقَصَ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِنْ عِرْضِي فَلَيْسَ لِي عَلَيْهِ مِنْ دَعْوَى الِانْتِصَارِ، (عِرْضِي لِمَنْ شَتَمَنِي) أَيْ مُتَصَدِّقٌ لِمَنْ شَتَمَنِي (Al-ʿAẓīm Ābādī, 1415 AH, vol. 13, pp. 158–159).

وقد قال الشيخ إبراهيم الدويش تعليقًا على أحاديث التصدق بالعرض: انظر لحال صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا أبو ضمضم وهذا علبة بن زيد وغيرهم كثير، كانوا يتصدقون بأعراضهم رضوان الله تعالى عليهم، يعفون ويصفحون عمن سبهم أو شتمهم أو ضربهم أو اغتابهم، أو ذكرهم في شيء لا يرضونه، فماذا نقول عن أنفسنا؟(Al-Duwaysh, 1431 AH, vol. 20, p. 12)

وبهذا التتبع للتطور الدلالي لكلمة العرض يتضح أنها لم تستخدم بمعنى حريم الرجل كالزوجة والبنت والأخت إلا في القرن السابع الهجري، وأنه لم يذكر التعبير: "يغار على عرضه" إلا في العصر الحديث، إنما في الكتب القديمة تعبير: "لا يغار على أهله، ولا يغار على امرأته ونحوه"؛ فقد قال ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ): الدَّيُّوثِ: هُوَ الَّذِي لَا يَغَارُ عَلَى أهله. وقيل هو سريانيّ معرّب الْخَبَثَ (Ibn al-Athīr, 1399 AH, vol. 2, p. 147)، وفي مسند الإمام أحمد: الدَّيُّوثُ: الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخَبَثَ (Al-Imām, 1421 AH, vol. 9, p. 272)

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

إنَّ التعارض بين يغار على العرض وبين التصدق بالعرض، إنما هو خلل في استعمال كلمة العِرض؛ فالأولى بمعنى الأهل ولا يتصدق بها، ولا ينبغي أن تفهم أنها المقصودة من حديث التصدق بالعرض، والثانية بمعنى نفس المرء المعنوية ومواضع المدح والذم فيه وفي أسلافه، وإن تصدق بها بمعنى عفوه عمن اغتابه وذكره بسوء هو أو أحد أسلافه فهو جائز.

حل مشكلة الذباب من خلال التطور الدلالي

من الأحاديث التي تسبب إشكالًا حديث غمس الذباب فقد ورد في مسند الإمام أحمد: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْعَجْلَانِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: " إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً، وَالْآخَرِ دَاءً " (Al-Imām, 1421 AH, vol. 12, p. 315). هذا الحديث رواه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه، ولم يطعن أحد من نقاد الحديث في سنده فهو في درجة عالية من الصحة، وما وقع فيه من الطعن كان من جهة المتن، فقد قالوا: كيف يكون الذباب الذي هو مباءة الجراثيم فيه دواء؟ وكيف يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد؟ وهل الذباب يعقل فيقدم أحد الجناحين على الآخر؟ وقد لاحظت في المجال التعليمي أنه كثيراً ما يصدم الطلبة من حديث غمس الذباب، وربما وقف الأستاذ موقف الدفاع أو اضطر للتهرب أو التفسير بأوجه عديدة..

والحقيقة أن من أصول هذه المشكلة أن الذباب في زمننا تمحض للنوع المعروف المستقذر ومع إغلاق البيوت وكثرة التدابير والاحتراس واتخاذ المطابخ في البيوت ومكافحة الذباب العنيفة صار تصور هذا الحديث مستغرباً جدًا.

أثر التطور الدلالي في حل المشكل

وقد بذل علماؤنا الأوائل - أَثَابَهُمْ اللهُ - الجهد في رد هذه الشبهة فقالوا: لا مانع عقلاً أن يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد، فالنحلة تلقي السُمَّ من أسفلها وتخرج عسلاً فيه شفاء للناس مِنْ فِيهَا، والحية القاتل سُمُّهَا يدخل لحمها في الترياق الذي يعالج به السم، وإن الله لقادر على أن يلهم الذبابة أَنْ تُقَدِّمَ جَنَاحًا وَتُؤَخِّرَ آخَرَ، وحاول بعضهم أن يجيب فقال: إن الحديث من قبيل المجاز، وأن المراد بالداء داء الكبر، وبالدواء حمل النفس على التواضع بتناول ما سقط فيه الذباب.

وقد شاء الله سبحانه وتعالى أن يظهر سِرُّ هذا الحديث، وأن يتوصل بعض علماء الطب إلى أن في الذباب مادة قاتلة للميكروب فبغمسه في الإناء تكون هذه المادة سَبَبًا في إبادة ما يحمله الذباب من الجراثيم التي ربما تكون عالقة به، وقد ذكر أحد الأطباء العصريين في محاضرة بجمعية الهداية الإسلامية بمصر قال: يقع الذباب على المواد القذرة المملوءة بالجراثيم التي تنشأ منها الأمراض المختلفة فينقل بعضها

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

بأطرافه، ويأكل بعضًا آخر فتتكون في جسمه مادة سامة يسميها علماء الطب "مبعد البكتيريا" وهي تقتل كثيرًا من جراثيم الأمراض، ولا يمكن لتلك الجراثيم أن تبقى حية أو يكون لها تأثير في جسم الإنسان في حال وجود مبعد البكتيريا هذا، وإن هناك خاصة في أحد الجناحين هي أنه يحول مبعد البكتيريا إلى ناحيته، وعلى هذا إذا سقط الذباب في شراب أو طعام وألقى الجراثيم العالقة بأطرافه، فإن أقرب مبعد لتلك الجراثيم وأول وَاقٍ منها هو مبعد البكتيريا الذي يحمله الذباب في جوفه قريبًا من أحد جناحيه، فإذا كان هناك داء فدواؤه قريب منه(Abū Shahbah, 1985, vol. 1, p. 192) .

أضف إلى ذلك أننا لو رجعنا إلى أصل معنى الذباب وأنه يطلق على العديد من ذوات الأجنحة وأهمه النحل مثلا الذي يقال له ذباب العسل أيضا لخف وقع الصدمة على الطلاب جدًا وخاصة أنها متصورة .. بسبب سقوط النحل في المربيات؛ فقد روي فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: "الذُّبَابُ كُلُّهُ فِي النَّارِ إِلَّا ذُبَابَةَ الْعَسَلِ".

فقد روي أنَّ بَني شبابةَ بَطنٌ من فَهْمٍ، كانوا يؤدُّونَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ من عَسلٍ لَهُمُ العُشرَ، مِن كلِّ عَشرِ قِرَبٍ قِربةٌ، وَكانَ يحمي لَهُم واديينِ، فلمّا كانَ عمرُ بنُ الخطّابِ، استعملَ عليهم سفيانَ بنَ عبدِ اللَّهِ الثَّقفيَّ، فأبَوا أن يؤدُّوا إليهِ شيئًا، وقالوا: إنَّما ذاكَ شيءٌ كنّا نؤدّيهِ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتبَ سفيانُ إلى عمرَ بذلِكَ، فَكَتبَ إليهِ عمرُ بنُ الخطّابِ رضي اللَّهُ عنهُ: إنَّما النَّحلُ ذُبابُ غَيثٍ يسوقُهُ اللَّهُ رزقًا إلى مَن يشاءُ، فإن أدُّوا إليكَ ما كانوا يؤدُّونَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فاحمِ لَهُم واديَهُم، وإلّا فَخلِّ بينَ النّاسِ وبينَهُما فأدُّوا إليهِ ما كانوا يؤدُّونَ إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وحمى لَهُم وادِيَهِم(Ibn Khuzaymah, 2003, vol. 2, p. 1113)

أما في المعاجم: (ذَبَّ) الذَّالُ وَالْبَاءُ فِي الْمُضَاعَفِ أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ: أَحَدُهَا طُوَيْرٌ، ثُمَّ يُحْمَلُ عَلَيْهِ وَيُشَبَّهُ بِهِ غَيْرُهُ، وَالْآخَرُ الْحَدُّ وَالْحِدَّةُ، وَالثَّالِثُ الِاضْطِرَابُ وَالْحَرَكَةُ، فَالْأَوَّلُ الذُّبَابُ، مَعْرُوفٌ، وَوَاحِدَتُهُ ذُبَابَةٌ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ أَذِبَّةٌ(Ibn Fāris, 1399 AH, vol. 2, p. 348) . والنحل: ذباب العسل، واحدته نحلة(Ibn Sīdah & Hindāwī, n.d., vol. 3, p. 343)، وقيل ذبابة كل شيء بقيته والذباب الأسود الذي يكون في البيوت يسقط في الإناء والطعام، والذباب أيضا النحل (Ibn Sīdah & Hindāwī, n.d., vol. 10, p. 54)، أما البعوض فهو ضرب من الذباب، الواحدة: بعوضة (Ibn Sīdah & Hindāwī, n.d., vol. 1, p. 415).

وفي المعاجم الحديثة: (الذُّبَاب) اسْم يُطلق على كثير من الحشرات المجنحة مِنْهَا الذبابة المنزلية وذبابة الْخَيل وذبابة الْفَاكِهَة وذبابة اللَّحْم (Majmaʿ al-Lughah al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah, 2004, vol. 1, p. 308). وعلى ذلك فالذباب لا يقتصر على الحشرة المستقذرة، وإنما يطلق على كثير من الحشرات الطائرة، ومنها النحل، والحديث جاء بلفظ "الذباب" بأل "الجنسية" التي تشمل جنس الذباب ومنه النحل والفراش والبعوض و....، وبهذا يكون قد زال الإشكال في حديث الذباب.

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

الخاتمة

مشـــكل الحديث أعم من المحتلف؛ فمختلف الحديث يكون بوجود تعارض: تضـــاد أو تناقض بين حديثين أو أكثر، وأما مشـــكل الحديث فقد يكون ســـببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، وقد يكون ســببه كون الحديث مشـكلا في معناه لمخالفته في الظاهر للقرآن مثلا أو لاسـتحالة معناه أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشـــفت عنها العلوم. التغير الدلالي لا يعني أن تفقد الكلمة معناها الأول، بل يعني اكتساب الألفاظ مفردةً أو مركّبةً في سياقِاتها دلالاتٍ جديدة إضافة إلى المعنى الأول. اكتساب الكلمة لدلالة الجديدة قد ينتشر بين فئة من الناس دون غيرها، وهي التي يتواضع عليها أهل الاختصاص في كل فن، كما أنّ الدلالة قد تُكتسب في منطقةٍ جغرافية ما دون غيرها مع كون المنطقتين تتكلمان اللغة ذاتها، وكلما انتشـــرت الدلالة الجديدة بين قدرٍ أكبر من الناس واسـتقرت زمناً أطولَ كانت قوة ثباتها لها أشـدّ. معنى النصـيحة في حديث النبي صـلى الله عليه وسـلم: "الدين النصـيحة"، هو الإخلاص، وليس كما يشـيع أنها قولٌ فيه دعوةٌ إلى صـلاحٍ ونهي عن فسـاد؛ فقد كانت تدور دلالتها في القرون الثلاثة قبل الهجرة على معنى الإخلاص في المشورة ونحوها.

توصـــل البحث إلى حل مشـــكل غناءالجواري في الأحاديث من خلال إدراك التطور الدلالي؛ فقد تطور لفظ الجارية حيث كان يطلق على الفتاة الصـغيرة، والأمَة، ثم أصـبح مقتصـرًا في الأذهان على الأمَة وإن كانت عجوزًا، فصـار حديث نحن جوار من بني النجار يحمل على الصـغيرات، وحديث الجاريتين قد يحمل عليهما أو على إماء يتناشـــدن الشـــعر والأرجاز بما لا يبلغ صـــنعة الغناء. ناقش البحث مشكلة شرب النبي صلى الله عليه وسلم النبيذ من خلال التطور الدلالي؛ حيث تحول النبيذ في مفهومنا المعاصـــر إلى محض خمر، وقد توصـــل إلى أن النبيذ ليس هو الخمر؛ إنما الشـــيء من الفاكهة أو الحب ينبذ أي يلقى في الماء، فيحليه أو يسـتجد منه شـراب مسـتلذ الطعم، وبذلك يزول المشكل في الحديث. ناقش البحث حديث غمس الذباب إذا وقع في الإناء وتوصل إلى أن دلالة الذباب تشـــمل الذباب المعروف وغيره من الحشـــرات الطائرة ومنها النحل، كما أثبت البحث العلمي أن هذه الحشرات تحمل الداء في أحد جناحيها والدواء في جناحها الآخر.

المصادروالمراجع

Abū Dāwūd al-Sijistānī, S. b. al-A. (n.d.). Sunan Abī Dāwūd (M. al-Ḥamīd, Ed.). Beirut–Ṣayd: al-Maktabah al-ʿAṣriyyah.

Abū Shuhbah, M. b. M. b. Suwaylim. (1985). Difāʿ ʿan Al-Sunnah Wa-Radd Shubah Al-Mustashriqīn Wa-Al-Kuttāb Al-Muʿāṣirīn (2nd ed.). Cairo: Majmaʿ al-Buḥūth al-Islāmiyyah.

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

Abū Shuhbah, M. b. M. b. Suwaylim. (n.d.). Al-Wasīṭ fī ʿulūm Wa-Muṣṭalaḥ Al-Ḥadīth. Cairo: Dār al-Fikr al-ʿArabī.

Aḥmad b. Ḥanbal. (2000). Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal (Sh. al-Arna'ūṭ et al., Eds.). Beirut: Mu'assasat al-Risālah.

al-Azharī, M. b. A. (2001). Tahdhīb Al-Lughah (M. ʿA. Murʿib, Ed.). Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

al-ʿAẓīm Ābādī, M. A. b. A. b. ʿA. b. Ḥ. (1995). ʿAwn Al-Maʿbūd Sharḥ Sunan Abī Dāwūd, wa-maʿahu ḥāshiyat Ibn al-Qayyim (2nd ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

al-Bayhaqī, A. b. al-Ḥ. b. ʿA., & ʿAṭā, M. ʿA. al-Q. (2003). Al-Sunan Al-Kubrā (3rd ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

al-Bazzār, A. b. ʿA. b. ʿU. (2009). Musnad al-Bazzār: al-Baḥr al-zakhkhār (M. al-Raḥmān et al., Eds.; 1st ed.). al-Madīnah al-Munawwarah: Maktabat al-ʿUlūm wa-al-Ḥikam.

al-Bukhārī, M. b. Ismāʿīl. (1994). Ṣaḥīḥ al-Bukhārī (M. D. al-Bughā, Ed.; 5th ed.). Damascus: Dār Ibn Kathīr, Dār al-Yamāmah.

al-Būṣīrī, A. b. A. (1983). Miṣbāḥ Al-Zujājah Fī Zawāʾid Ibn Mājah (M. al-Muntaqā al-Kashnāwī, Ed.; 2nd ed.). Beirut: Dār al-ʿArabiyyah.

al-Dhubyānī, al-Nābighah. (1996). Dīwān al-Nābighah al-Dhubyānī (ʿA. ʿA. al-Sāṭir, Ed.; 3rd ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

al-Duwaysh, I. (2010). Durūs al-Shaykh Ibrāhīm al-Duwaysh. Al-Maktabah al-Shāmilah. http://www.islamweb.net

al-Jawharī, A. N. I. b. Ḥ. (1986). Al-Ṣiḥāḥ: Tāj Al-Lughah Wa-Ṣiḥāḥ Al-ʿarabiyyah (A. ʿA. al-Ghafūr ʿAṭṭār, Ed.; 4th ed.). Beirut: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn.

al-Khaṭṭābī, Ḥ. b. M. (1932). Maʿālim Al-Sunan (M. R. al-Ṭabbākh, Ed.; 1st ed.). Aleppo: al-Maṭbaʿah al-ʿIlmiyyah.

al-Maydānī, A. b. M. (n.d.). Majmaʿ Al-Amthāl (M. al-Ḥ. ʿAbd al-Ḥamīd, Ed.). Beirut: Dār al-Maʿrifah.

al-Nawawī, M. Y. b. S. (1972). Al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj (3rd ed.). Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

al-Qaysī, N. (1970). Shiʿr al-Muraqqish al-Aṣghar. Baghdad University: Majallat Kullīyat al-Ādāb, Issue 3.

al-Samʿūnī al-Jazāʾirī, Ṭ. b. Ṣ. (1995). Tawjīh Al-Naẓar Ilā Uṣūl Al-Athar (ʿA. al-Fattāḥ Abū Ghuddah, Ed.). Aleppo: Maktabat al-Maṭbūʿāt al-Islāmiyyah.

al-Saʿrān, M. (n.d.). ʿIlm al-lughah: Muqaddimah Lil-Qāriʾ Al-ʿarabī. Damascus: Dār al-Fikr.

al-Ṭaḥāwī, A. J. A. b. M. (1995). Sharḥ Mushkil Al-Āthār (Sh. al-Arna'ūṭ, Ed.; 1st ed.). Beirut: Mu'assasat al-Risālah.

al-Tirmidhī, M. b. ʿĪ., & Maʿrūf, B. ʿ. (1996). Sunan al-Tirmidhī (1st ed.). Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī.

al-Zamakhsharī, A. Q. M. b. ʿA. (1999). Asās Al-Balāghah (M. B. ʿUyūn al-Sūd, Ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Ayyūb, A. b. S., & Group of Researchers. (2015). Mawsūʿat maḥāsin al-Islām wa-radd shubahāt al-liʾām. Kuwait: Dār Īlāf al-Duwaliyyah lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

Ḥabannakah, ʿA. R. b. Ḥ. (1995). Al-Balāghah al-ʿArabiyyah (1st ed.). Damascus: Dār al-Qalam.

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

Ḥamūd, M., & Franji, D. (2020). Al-taṭawwur Al-Dalālī Li-Kalimah Al-Ṣubḥ Wa-Mushtaqātihā Min Khilāl Siyāqātihā Fī Al-Qurʾān Wa-Al-Ḥadīth Wa-Amthāl al-ʿArab wa-ashʿārihim. Ankara: Geci.

Ḥaydar, F. (1998). ʿIlm Al-Dalālah: Dirāsah Naẓariyyah Wa-Taṭbīqiyyah. Cairo: Maktabat al-Nahḍah al-Miṣriyyah.

Ibn ʿAbd Rabbih, A. b. M. (1944). Al-ʿIqd Al-Farīd (A. Amīn et al., Eds.; 3rd ed.). Cairo: Maṭbaʿat Lajnat al-Taʾlīf wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr.

Ibn al-Athīr, M. al-D. A. S. (1979). Al-Nihāyah fī Gharīb Al-Ḥadīth Wa-Al-Athar (Ṭ. A. al-Zāwī, Ed.). Beirut: al-Maktabah al-ʿIlmiyyah.

Ibn al-Jawzī, ʿA. R. b. ʿA. b. M. (n.d.). Kashf Al-Mushkil Min Ḥadīth Al-Ṣaḥīḥayn (ʿA. Ḥ. al-Bawwāb, Ed.). Riyadh: Dār al-Waṭan.

Ibn Daqīq al-ʿĪd, T. al-D. A. al-F. M. b. ʿA. (2003). Sharḥ al-Arbaʿīn al-Nawawiyyah fī al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah al-nabawiyyah (6th ed.). Beirut: Muʾassasat al-Rayyān.

Ibn Durayd, A. B. M. b. al-Ḥasan. (1987). Jamharat Al-Lughah (R. M. Baʿlabakkī, Ed.). Beirut: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn.

Ibn Fāris, A. (1979). Muʿjam maqāyīs al-lughah (ʿA. al-Salām Hārūn, Ed.). Beirut: Dār al-Fikr.

Ibn Fūrak al-Anṣārī al-Aṣbahānī, M. b. al-Ḥasan. (1985). Mushkil Al-Ḥadīth Wa-Bayānuh (M. M. ʿAlī, Ed.; 2nd ed.). Beirut: ʿĀlam al-Kutub.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, A. b. ʿA. b. M. (1960). Fatḥ al-Bārī bi-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī (M. F. ʿAbd al-Bāqī & M. al-Khaṭīb, Eds.). Egypt: al-Maktabah al-Salafiyyah.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, A. b. ʿA. b. M. (2000). Nuzhat Al-Naẓar Fī Tawḍīḥ Nukhab Al-Fikar Fī Muṣṭalaḥ Ahl Al-Athar (N. al-ʿAṭr, Ed.). Damascus: Maṭbaʿat al-Ṣabāḥ.

Ibn Khuzaymah, A. B. M. b. Isḥāq. (2003). Ṣaḥīḥ Ibn Khuzaymah (M. M. al-Aʿẓamī, Ed.; 3rd ed.). al-Maktab al-Islāmī.

Ibn Mājah, A. ʿA. M. b. Y. (n.d.). Sunan Ibn Mājah (M. F. ʿAbd al-Bāqī, Ed.). Cairo: Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah.

Ibn Manẓūr, M. b. Mukarram. (1994). Lisān al-ʿArab (3rd ed.). Beirut: Dār Ṣādir.

Ibn Qudāmah, A. M. ʿA. b. A. (1994). Al-Kāfī Fī Fiqh Al-Imām Aḥmad. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Ibn Rajab, ʿA. b. Sh. al-D., & al-Arnaʾūṭ, Sh. (1996). Jāmiʿ al-ʿulūm wa-al-ḥikam (7th ed.). Beirut: Muʾassasat al-Risālah.

Ibn Sīda, A. al-Ḥ. ʿA. b. Ismāʿīl, & Hindāwī, ʿA. al-Ḥ. (n.d.). Al-Muḥkam Wa-Al-Muḥīṭ Al-Aʿẓam. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Ibn Taymiyyah, A. (2004). Majmūʿ Al-Fatāwā (ʿA. R. b. M. Ibn Qāsim, Ed.). Saudi Arabia: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qurʾan.

Ibn Yaʿmur, Laqīṭ. (1971). Dīwān Laqīṭ ibn Yaʿmur (ʿA. al-Muʿīd Khān, Ed.). Beirut: Dār al-Amānah & Muʾassasat al-Risālah.

ʿIṭr, N. (1981). Manhaj Al-Naqd Fī ʿulūm Al-Ḥadīth (3rd ed.). Damascus: Dār al-Fikr.

Majmaʿ Al-Lughah al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah. (2004). Al-Muʿjam Al-Wasīṭ (4th ed.). Cairo: Maktabat al-Shurūq.

Muslim b. al-Ḥajjāj, A. al-Ḥ. (1954). Ṣaḥīḥ Muslim (M. F. ʿAbd al-Bāqī, Ed.). Cairo: Maṭbaʿat ʿĪsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-shurakāh.

ʿUmar, A. M. (2008). Muʿjam Al-Lughah Al-ʿArabiyyah Al-Muʿāṣirah (1st ed.). Egypt: ʿĀlam al-Kutub.

ʿUmar, A. M. (n.d.). ʿIlm al-dalālah. Egypt: ʿĀlam al-Kutub.

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

Wāfī, ʿA. ʿA. al-Wāḥid. (2000). ʿIlm Al-Lughah. Cairo: Nahḍat Miṣr li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

Copyright © 2026, This is an open access article under the CC BY-SA 4.0 license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)